. . @ 25 @

وقال ابن حجر في فتح الباري في الكلام على حديث معاوية هذا ما نصه : وقد ورد في حديث أبي بكر الصديق رضي ا عنه نظير ما وقع في حديث معاوية ذكره محمد بن إسحاق في الكتاب الكبير . فذكر قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة أبي بكر وفيها : فقال أبو بكر : وإن هذا الأمر في قريش ما أطاعوا ا واستقاموا على أمره . وقد جاءت الأحاديث التي أشرت إليها على ثلاثة أنحاء : .

الأول : وعيدهم باللعن إذا لم يحافظوا على المأمور به . كما في الأحاديث التي ذكرتها في الباب الذي قبله حيث قال : الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثا : ما حكموا فعدلوا الحديث وفيه : فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة ا . .

وليس في هذا الحديث ما يقتضي خروج الأمر عنهم . .

الثاني : وعيدهم بأن يسلط عليهم من يبالغ في أذيتهم . فعند أحمد وأبي يعلى من حديث ابن مسعود رفعه : إنكم أهل هذا الأمر ما لم تحدثوا فإذا غيرتم بعث ا عليكم من يلحاكم كما يلحى القضيب . ورجاله ثقات إلا أنه من رواية عبيد ا بن عبد ا بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد ا بن مسعود ولم يدركه هذه رواية صالح بن كيسان عن عبيد ا وخالفه حبيب بن أبي ثابت فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمان عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة عن أبي مسعود الأنصاري ولفظه : لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته الحديث . .

وفي سماع عبيد ا من أبي مسعود نظر مبني على الخلاف في سنة وفاته وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح إلى عطاء ولفظه : قال لقريش : أنتم أولى بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة وليس في هذا تصريح بخروج الأمر عنهم وإن كان فيه إشعار به . .

الثالث : الإذن في القيام عليهم وقتالهم والإيذان بخروج الأمر عنهم كما أخرجه الطيالسي والطبراني من حديث ثوبان رفعه : استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإن لم يستقيموا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم فإن لم تفعلوا فكونوا زراعين أشقياء . ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا ؛ لأن روايه سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان وله شاهد في الطبراني من حديث النعمان بن بشير بمعناه .